

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦٠ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ القاهرة ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطع الأراضى المبينة فيما بعد من أملاك الدولة الخاصة الكائنة بمشروع الإسكان الاقتصادى بديل العشوائيات (المحروسة ١) بمدينة النهضة - حى السلام ثانى - محافظة القاهرة ، وذلك كحق انتفاع بدون مقابل (بالمجان) لصالح الجهات والأغراض المبينة قرين كل منها وهى :

١ - قطعة أرض بمساحة (٣٥٠م^٢) لصالح وزارة الأوقاف المقام عليها مسجد ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (أ) .

٢ - قطعة أرض بمساحة (٧٥٠م^٢) لصالح وزارة الداخلية (مديرية أمن القاهرة) المقام عليها نقطة شرطة ونقطة إطفاء وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (ب) .

٣ - قطعة أرض بمساحة (٣٤٧٥م^٢) لصالح مديرية الشباب والرياضة بالمحافظة المقام عليها ملاعب مفتوحة ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (ج) .

٤ - قطعة أرض بمساحة (٢٤٢٠ م^٢) لصالح مديرية التضامن الاجتماعى بالمحافظة المقام عليها حضانة ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (د) .

٥ - قطعة أرض بمساحة (١٢٥٠ م^٢) لصالح مديرية الشئون الصحية بالمحافظة المقام عليها مركز صحى وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (هـ) .

٦ - قطعة أرض بمساحة (١٠٠ م^٢) لصالح قطاع المؤسسات بوزارة الداخلية (منظومة أمان) المقام عليها منفذ بيع رقم (٣) وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (و) .

٧ - قطعتا أرض بمساحة (٢٠٠ م^٢) لصالح جهاز مشروعات الخدمة الوطنية المقام عليها منفذا بيع رقما (٥ و ٦) وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لهما بالرمز (ز) .

٨ - قطعتا أرض بمساحة (٢٠٠ م^٢) لصالح مديرية التموين والتجارة الداخلية بالمحافظة المقام عليها منفذا بيع رقما (٢ و ٤) وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لهما بالحرف (ح) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

محافظة القاهرة
البنارة الهندسية للأموال

مشروع تعديل تخطيط منطقة الـ ٢٣ فدان محروسة (١) بحسب السلام ثان
كمناطق إسكان اجتماعي متكامل الخدمات لصالح محافظة القاهرة
وطبقا لما تم تنفيذه بالطبيعة المعتدلة بقرار المحافظ رقم ٦٧١ لسنة ٢٠٠٤

١٦٦٠ هـ

الطريق إلى بلبيس

طريق العبور

الاسطوانات عليها الشروع المعتمد وكذلك عليها التكريرات
المعدة من استشاري الشروع والمرفقة بكتاب
امارة مياه الاسكان الوارد بتاريخ ١/١/١٩٩٢

المسطحات تحت التعز والزيادة والعبارة بالسفل بالطبيعة

① قطعة الأرض المقام عليها مسجد بمساحة 200م² تقريبا المطلوب تخصيصها لصالح وزارة الأوقاف

(ب) قطعة الأرض المأجورة عليها مطابق ولسم شرطاً بمساحة ١٧٨٠ تقريباً المطلوب تخصيصها لصالح مديرية أمن القاهرة

٧) قطعة الارض العظام عليها ملاعب مفتوحة بمساحة ٢٥٠٠م^٢ للرياضة المطلوب تخصيصها لصالح مديرية الشباب والرياضة

قطعة الأرض المقام عليها حفرة بمساحة 10 م² تقريبا المطلوب تخصيصها لصالح مديرية التنمية الاجتماعية (طبقا للقائم بالطبيعة)

قطعة الأرض المملوكة عليها مركز صحي بمساحة ١٢٥ م تقريبا المطلوب تخصيصها لصالح مديرية الشؤون الصحية

٩ قطعة الأرض المملوكة لمفاد بوم رقم ٢ مساحة ١٠٠م^٢ تقريبا المطلوب تخصيصها لصالح قطاع المؤسسات بوزارة الداخلية (منظمة امان)

^(*) تقطع الأرض المقام متظللين يوم رقم ١٥، بمساحة ١-٢م تقريبا للمظل الواحد المطلوب تخصيصها لصالح جهاز مشروعات الخدمة الوطنية

(ج) قطع الأرض المقام عليها منزلين، يقع راسها في مساحة ١٠٠م^٢ تقريبا للملح الواحد، المطلوب تخصيصها لصالح مديرية الشؤون

قام بإعداد الرسم
المكتب الفني للإدارة العامة

رئيس المكتب الفني

مدير عام المحافظة القاهرة

مدير الادارة الهندسية

رئيس القسم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المختص

52

175.